تحليل وثيقته فقهيّة لابن زكري المالكي (ت 1914م) حول صحة الوقف

ط. نصيرة بوجلول/ أ.د عبد الغفار بن نعمية

جامعة وهران1 أحمد بن بلة

boudjellouln@gmail.com

تاريخ الإرسال: 2017/11/13، تاريخ القبول: 2018/03/25

الملخص: علم الوثائق من أهم أوعية حمل المعلومات سواء التاريخيّة، أو الجغرافيّة، أو الفقهيّة...إلخ، وقد احتلت الوثائق الفقهيّة مكانة علميّة هامة عند الفقهاء، كما أنّها تعبر عن تعاملهم مع النوازل الفقهيّة، من بين تلك النوازل ما تعلق بالوقف وما يضعه الواقف من الشروط، وانطلاقا من هذا تحاول هذه الدراسة معرفة حكم الوقف إذا كان هناك خلاف بين فقهاء المذهب الواحد اعتماداً على القاعدة الفقهيّة.

الكلمات المفتاحية :الوثيقة؛ ابن زكري؛ النوازل؛ الفقه ؛التحليل.

Abstrat :

The documentation science is the most important vessel to carry out information about history, geography, or jurisprudence, and it has a great scientific value in the jurists mind, it expresses their transaction with calamity jurisprudential, one of those calamity is the endowment and what is it condition, And throughout this, this study is trying to know the endowment eligibility and if there is any different between the jurists counting on the jurisprudence rules.

المنارة للاستشارات
ww

أوّلاً: ترجمة صاحب الوثيقة:

أ– اسمه ومولده:

هو العلاّمة المحدّث، خاتمة حُفاظ أهل المغرب الشّيخ محمد بن السعيد ابن زكري المفتي المالكي بالجامع الكبير بالعاصمة،[1] وُلد سنة 1267هـ (1851م) في بني زكري بمنطقة زواوة[2] أثناء ثورة الشريف بوبغلة،[3][4] ومد يحي بوعزيز "زكريا".[5] وقد قال عن نفسه أنّه منحدر من نسل أحمد بن زكري المغراوي التلمساني[6] المتوفى سنة 900هـ بتلمسان، ويعتبر نفسه من الأشراف،[7] وقد أكد ذلك عاشور الخُنقي الذي اعتبره من آل هاشم ومن الأدارسة، ومدحه بأبيات شعريّة فقال:

إلى العلـم الفـرد السعيـد محمـد سليل أبي العباس قطب الورى الزكري
خليفة عليا هـاشم في خلالهـــا بقيـــة إفتـــاء الأدارســـة الزهـــر.[8]

[1]– بوعزيز يحي، تاريخ الفكر والثّقافة في الجزائر المحروسة، دار الغرب الإسلامي، ط/ 01– 1995م، ج 01، ص 308.

[2]– بفتح أوله، وبعد الألف واو أخرى: بلد بين إفريقية والمغرب، تقع في بجاية. يُنظر: الحموي ياقوت، معجم البلدان، دار صادر، بيروت، مج 03، ص 155.

[3]– " اسمه هو محمد الأمجد بن عبد المالك، واسمه الجهادي هو محمد بن عبد الله أيضا اشتهر باسم الشريف بوبغلة، ولد حوالي 1810م، قُتل يوم 26 ديسمبر 1854م." يُنظر: سعد الله أبو القاسم، الحركة الوطنيّة الجزائريّة، دار الغرب الإسلامي، ط/01– 1992م، ج 01، ص ص 345، 351.

[4]– سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثّقافيّ، دار البصائر، الجزائر، 2007م، د/ ط، د/ س، ج 03، ص 97.

[5]– بوعزيز يحي، تاريخ الفكر والثّقافة في الجزائر المحروسة، ج 01، ص 308.

[6]– " هو الإمام، المؤلف، الناظم الناثر، صاحب النظم في علم الكلام المسمى محصل المقاصد، أخذ عن ابن العباس وغيره، توفي بتلمسان سنة 900هـ." يُنظر: ابن القاضي أبي العباس أحمد بن محمد المكناسي، درة الحجال في أسماء الرجال، تح: محمد الأحمدي أبو النور، مكتبة دار التراث، القاهرة، المكتبة العتيقة تونس، د/ ط، د/ س، ج 01، ص90.

[7]– سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثّقافيّ، ج 03، ص 97.

[8]– المرجع نفسه، ج07، ص 334.

المنارة للاستشارات
ww

ب– تعليمه:

كان ابن زكري من المتعلمين العصاميين، لم يدرس دراسة منتظمة، وإنّما تخرج من المساجد والزوايا، فكان من القلائل الذين وصلوا بعد ذلك إلى أكبر منصب تخصصه فرنسا لرجال الدّين الإسلامي، ورغم الظروف التي كانت سائدة آنذاك، إلاّ أنّه عايش الانتفاضة التي استمرت في عهد لالة فاطمة نسومر والحاج عمر، ولم يكد يبلغ العشرين من عمره حتّى وقعت الثورة الرحمانيّة بقيادة الشّيخ الحداد والباشاغا المقراني، حفظ القرآن في جامع القرية، ثمّ التحق بزاوية الشّيخ عبد الرّحمن اليلولي التي بقي بها لعدة سنوات، والتي كانت متخصصة وهتمة بعلم القراءات إلى غاية سنة 1263هـ(1847م)، إلى أن أدخل القائمون عليها علوماً أخرى،[9] وظلّ ينتقل بين الزوايا لإتمام دراسته، إلى أن أدخل وصل إلى العاصمة سنة 1297هـ (1890م).[10]

ج– مهنه ووظائفه:

كان ابن زكري مكانة علميّة جعلته يتولى عدّة وظائف منها: مهنة التدريس، الإفتاء، والإمامة، رغم أنّ هذه الوظائف لم يتم تسجيلها في تقارير المفتشين،[11] إضافة إلى ذلك فقد كان يدرس علم الكلام (التوحيد) بالمدرسة العليا الثعالبية، والتزم بذلك طيلة شهر رمضان.[12]

يذكر أبو القاسم سعد الله ما يفيد أنّ ابن زكري دَرَّس بالعاصمة في أماكن غير رسمية قبل أن يصبح إماما[13] في جامع سيدي رمضان سنة 1896م، وفي هذه السنة حصل على وسام الأكاديميّة (التعليم)، وعُين أستاذاً للفقه في المدرسة الشرعيّة– الفرنسيّة – بالجزائر.

وفي سنة 1908م عُين مُفتياً للمذهب المالكي في العاصمة، الوقت الذي عُين فيه ابن موهوب في قسنطينة، وقد روى تلميذه أبو يعلى أنّ حديثا دار بين لوسياني وابن زكري حول ثورة

[9]– المرجع نفسه، ج 03، ص 189.
[10]– المرجع نفسه، ج 03، ص 97.
[11]– يُنظر: سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثّقافيّ،ج03، ص 95.
[12]– بوعزيز يحي، أعلام الفكر والثّقافة في الجزائر، ج 01، ص 308.
[13]– المرجع السابق، ج03، ص 98.

المنارة للاستشارات
ww

1871م وحول منع الفرنسيين لتدريس باب القتال (الجهاد) في الفقه، فأيد ابن زكري ذلك المنع، فاستغرب لوسياني منه ذلك، ولما استفسره أجابه بذكاء وحسن تخلص قائلا:" إنّ للقتال شروطاً في الإسلام وقواعداً وآداباً وأحكاماً، لم تتوفر للقائمين بتلك الثورة (1871م) التي جرت على الوطن مصائب لا تُحصى، وأنّ الذين قاموا بها هم الجهلة وأنّ الدّين والعلماء لا دخل لهم فيها."[14]

وعليه فإنّ ابن زكري جمع بين تدريس الفقه في مدرسة الجزائر والتدريس في الجامع الكبير، والإمامة في جامع سيدي رمضان، وكلها وظائف لا تكاد تخرج عن الفقه، وقد بقي ابن زكري في وظيفة الفتوى إلى وفاته سنة 1914م.[15]

د– شيوخه:

مما لاشك فيه أنّ المكانة التي بلغها ابن زكري كانت وراءها أيدي صقلت موهبته ونمّت معرفته، فكان لها الدور البارز في تنشئته، إذ أنّه تعلم في الزوايا التي كانت في ذلك الوقت، من بينها زاوية عبد الرحمن اليلولي، ومن شيوخه يُذكر:

– **محمد بن بلقاسم البوجليلي**: درس عليه في زاوية سيدي عبد الرّحمن اليلولي،[16] وكانت مدة تدريسه فيها حوالي ثلاثون سنة.[17]

– **المسيسني الصدوقي**: درَّس في عدة زوايا منها زاوية سيدي موسى ببني وغليس، والتي بقي بها حوالي أربعة عشر عاماً، وبعدها تفرغ للتدريس في بيته في سيدي عيش.[18]

هـ– أثاره:

[14]– سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثّقافيّ، ج03، ص 98.

[15]– المرجع نفسه، ج 03، ص 99.

[16]– جاب الله سمير، مقال: الشّيخ المقرئ بلقاسم البوجليلي ومنهجه في كتاب التبصرة، حوليات جامعة الجزائر، ع 25، ج 02، ص 17. ويُنظر: سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثّقافيّ، ج 03، ص 213، ص 212.

[17]– المرجع السابق، ج07، ص 206.

[18]– سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثّقافيّ، ج 03، ص 206.

المنارة للاستشارات
ww

عادة ما يذكر المترجمون للأعلام والرجال ما يدل على قيمتهم العلميّة، وذلك بما يُخلفونه من آثار سواء كانت أقوالاً مأثورة تُذكر لفضله، أو كتب، أو مشاركات في الندوات والجمعيات، أو ما يُربيه من الأجيال، وقد كان ابن زكري من أهل الفضل والعلم، وممّن سعوا لتعليم الشعب الجزائري في وقت ساد فيه الجهل والظلم، ويمكننا أن نذكر بعضا من آثاره كما يلي:

1- الكتب: ومن الكتب التي تركها نذكر:

- **أوضح الدلائل في إصلاح الزوايا ببلاد القبائل**: وهذا التأليف يدخل في نقد الأوضاع الاجتماعيّة والتعليميّة عندئذ، فقد كانت بلاد الزواوة كثيرة الزوايا، وكانت تقاوم التدخل الفرنسي في شؤونها[19] وتم طبعه سنة 1903م.[20]

وقد رتب الكتاب على مقدمة وأربعة فصول وخاتمة، وفحوى الرسالة كلها هو التقريب بين الزواويين والفرنسيين بعد أن حدث بينهم ما حدث أثناء ثورة 1871م، ممّا هو من وساوس الشيطان، حسب تعبيره و الشّيخ ابن زكري كان داعية وفاق بين الفريقين، وقد وضّحها بقوله:" وسكان الوطن القبائلي." ورجال الجمهورية الفرنسيّة، وكان سيسمي رسالته (إرشاد الفريقين إلى ما به إصلاح البين.)[21] كما قيل بأنّه " دعا فيه إلى إصلاح الزوايا ببلاد القبائل."[22]

2- (المشاركة في الجمعيات) المحاضرات:

نظراً لأوضاع الجزائريين الصعبة، وسيطرة فرنسا على جميع ميادين الحياة بما في ذلك التعليم، إلاّ أنّ الجزائريين لم يبقوا مكتوفي الأيدي بل ساهموا بكل الوسائل التي تنهض بالجزائر وتحررها من يد

[19]- المرجع نفسه، ج 07، ص 163.
[20]- المرجع نفسه، ج 08، ص 64.
[21]- سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثّقافيّ، ج 07، ص ص 163، 164.
[22]- محمد الصّالح الصّديق، شخصيات ومواقف، المؤسسة الوطنيّة للكتاب، الجزائر، 1992م، د/ ط، د/ س، ص 309.

المنارة للاستشارات
ww

العدو، فقد أسسوا جمعيات ونوادي، ومن تلك الجمعيات تُذكر جمعية الرشيدية[23] التي كانت تنظم محاضرات من بينها:

- محاضرة ابن زكري بعنوان: الإسلام واللّغات الأجنبيّة، وكانت باللّغة العربيّة.[24]

3- التلاميذ: جمع ابن زكري سواء في المدارس أو في المسجد حوله عدداً من الطلبة، ومن بين الذين تتلمذوا على يديه يُذكر:

1- **السيد الحسيني محمد الحاج بن عيسى.**[25]

2- **السعيد بن علي اليجري الزواوي:** درس عليه علم الكلام.[26]

3- **أبو يعلى الزواوي**[27]: وله عدّة مراسلات معه منها ما أرسله له لما قام برحلته إلى باريس قال:" فمن ذلك ما كاتبني به الأستاذ المرحوم العلامة الحافظ الزواوي الشّيخ محمد السعيد بن زكري مفتي الجماعة بمدينة الجزائر في ماي 1917م أيام إقامتي بباريس."[28]

4- **محمد بن مصطفى بن خوجة:** المعروف بالمضربة وبمصطفى الكمال: قرأ عليه في العاصمة.[29]

5- **عبد الحليم بن سماية:** درس عليه اللّغة العربيّة والعلوم الشرعيّة.[30]

و- هجرته:

---

[23]- تأسست سنة 1854م، على أيدي شبان جزائريون من خريجي المدارس الفرنسيّة الجزائريّة، وبتأييد بعض الفرنسيين العاطفين على الجزائريين، من بين أعضائها ابن التهامي، وابن بريهمات. يُنظر: سعد الله أبو القاسم، الحركة الوطنيّة الجزائريّة، ج 02، ص 138.

[24]- سعد الله أبو القاسم، الحركة الوطنيّة الجزائريّة، ج 02، ص 140.

[25]- سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثّقافيّ، ج 03، ص 106.

[26]- بوعزيز يحي، أعلام الفكر والثّقافة، ج 01، 308.

[27]- المرجع السابق، ج 03، ص 98، ص 206.

[28]- الزواوي أبو يعلى، تاريخ الزواوة، تع: سهيل الخالدي، منشورات وزارة الثّقافة، الجزائر، ط/ 01- 2005م، ص 13.

[29]- سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثّقافيّ، ج 03، ص 84، 85.

[30]- عومر مولود، صفحة من حياة الشّيخ عبد الحليم بن سماية(1933م- 1866م) مقال على الشبكة العنكبوتية www.odaabasham.net، 07/03/ 2017م. 12:40.

المنارة للاستشارات
ww

تم الحديث فيما سبق أنّ الجزائر كانت تعاني من الاضطهاد من قبل السلطات الفرنسيّة، وصوره كثيرة من بينها التجنيد الإجباري، والتهجير...إلخ.

رغم هجِرة إلى المشرق، فقد حملت في طياتها وجها إيجابيا، حيث ساهمت في تشكيل حركات سياسية، ونواد ثقافية وأدوار قيادية وصلات وتواصل مع الوطن، إضافة إلى ما شكّله طريق الحج من سبيل للتواصل والتوصيل.

وقد كان سعيد ابن زكري من بين الذين زاروا بلاد الشام ورجعوا منها بأفكار ظلت محفوظة إلى حينها،[31] وذلك سنة 1911م أو 1912م على حد قول أبو القاسم سعد الله بمساعدة لوسياني وذلك يوم مناقشة فرض التجنيد الإجباري على الجزائريين، فاقترح عليه ذلك حتى لا يتعرض للضغط الشّعبي.[32]

ز- وفاته:

توفي ابن زكري سنة 1333هـ الموافق (1914م)،[33] وقيل سنة 1337هـ الموافق(1919م)،[34] والراجح أنّه توفي بعد 1333هـ الموافق (1914م)، بدليل أنّه كانت له مراسلة مع تلميذه أبو يعلى الزواوي في ماي سنة 1917م، وفي يونيو من السنة المذكورة، حيث قال:" فمن ذلك ما كاتبني به الأستاذ المرحوم العلاّمة الحافظ الزواوي الشّيخ محمد السعيد بن زكري مفتي الجماعة بمدينة الجزائر في ماي 1917م أيام إقامتي بباريس."[35]

ثانيا: وصف الوثيقة.

الوثيقة لمحمد بن سعيد ابن زكري تقع في صفحة واحدة مسطرتها ست وعشرون(26)، ومقاسها 17.5× 23 سم، كتبت بخط مغربي، وهو خط واضح ومقروء، المبدوءة بـ:" الحمد لله

[31]- سعد الله أبو القاسم، أبحاث وأراء في تاريخ الجزائر، دار الغرب الإسلامي، ط/ 01- 1996م، ج 04، ص 196.
[32]- سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثّقافيّ، ج 03، ص 99، ج 04، ص 380، ج 05، ص 588.
[33]- بوعزيز يحي، تاريخ الفكر والثّقافة في الجزائر، ج 01، ص 308.
[34]- جاب الله سمير، الشّيخ المقرئ بلقاسم البوجليلي ومنهجه في كتاب التبصرة، ج 02، ص 17.
[35]- الزواوي أبو يعلى، تاريخ الزواوة، ص 13.

المنارة للاستشارات
ww

وحن في ربيع 14 ربيع الثّاني عام 1332هـ، موافقاً في 11 مارس سنة 1914م "، والمنتهية بـ:" قال بذا محرره المفتي بما فيه عبد ربّه ابن زكري محمد سعيد بن أحمد مفتي المالكيّة بالجزائر وذلك القائل أعلاه." أما مضمونها فهي عبارة عن فتيا حول نازلة شرعيّة كانت من طرف السيد جيار حمود حول حبس تركه والده السيد جيار الحاج رابح، فأراد أن يعرف حكم هذا الحبس، هل هو صحيح يُعتمد عليه شرعا، أم باطل لا يعول عليه، فاستفتى محمد سعيد بن زكري مفتي المالكيّة بالجزائر في ذلك الوقت، وقد كانت هذه الفتيا في 14 ربيع الثّاني عام 1332هـ، الموافق لـ 11 مارس سنة 1914م، وتضمنت هذه الوثيقة عدّة أختام منها: ختم باسم ابن زكري محمد سعيد الزواوي مفتي المالكيّة بالجزائر.

تحليل موضوع الوثيقة:

سبقت الإشارة إلى أنّ الوثيقة عبارة عن فتيا صدرت سنة 1332هـ الموافق لـ 1914م، حول صحة الوقف الذي تركه السيد جيار الحاج رابح أو فساده، فأجاب ابن زكري على هذا.

والوقف لغة: كما جاء في لسان العرب هو: "من مصدر قولك وقَفت الدابة ووقَفت الكلمة وقفاً، وهذا مجاوز، فإذا كان لازماً قلت وقفَت وقوفاً، وإذا وقَّفت الرجل على كلمة قلت: وقَّفْتُه توقيفاً، ووقف الأرض على المساكين، وفي الصحاح للمساكين، وقفاً: حبسها، ووقفت الدابة والأرض وكلّ شيء."[36]

أما اصطلاحا: فهو حبس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه بقطع التصرف في رقبته على مصرف مباح موجود.[37]

أ- أركان الوقف:

- الواقف:

[36]- ابن منظور جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، مج 09، ص 359.

[37]- الرملي شهاب الدّين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، دار الفكر، بيروت، ط/ 1404هـ، 1984م، ج 05، ص 358.

المنارة للاستشارات
ww

وشرطه أن يكون مسلماً، مالكاً للذات أو المنفعة المحبَّسة، له أهلية التبرع، بأن يكون رشيداً، غير مكره،[38] والواقف في هذه الوثيقة هو السيد جيار الحاج رابح.

– الموقوف عليه:

وهو كل ما جاز صرف منفعة الوقف إليه، كأن يكون شخصاً أو أشخاصاً معينين، فيهم أهلية القبول في الحال، كزيد الموجود، أو في المآل، كمن سيولد لزيد، أو صَرفُها في مصالحه، كالمساجد والمستشفيات، وسائر الجهات الخيرية.[39] والموقوف عليه في هذه الوثيقة هو ابن السيد جيار الحاج رابح جيار حمود ومن يكون له من الذكور حالاً ومستقبلاً.

– الشيء الموقوف:

ويشترط فيه أن يكون معيناً، فلا يصح وقف المجهول الذي لا تعلم حدوده، فمن قال: وقفت جميع أملاكي في البلد الفلاني، وهي لا تعرف حدودها لا يوجب قوله حكماً، لعدم تعيين الأملاك المحبّسة، ويكون جميع ما خلفه ميراثاً، وتجوز الصدقة بالشيء المجهول إذا كانت الجهالة متعلقة بمقداره، لا بتحديده وتمييزه، إذا كان مشهوراً متميزاً، بحيث لا يلتبس بغيره جاز وقفه، فإن كانت الجهالة بالمقدار لا تفسد الوقف لأنّه من التبرعات والمعروف، والتبرعات لا تضر فيها الجهالة، بخلاف المعاوضات المبنية على المكايسة[40] والمغابنة.[41]

[38]– الغرياني عبد الرّحمن، مدونة الفقه المالكي وأدلته،مؤسسة الريان، د/ ط، د/ س،ج 04، ص 213.

[39]– المرجع نفسه، ج 04، ص 214.

[40]– يُقال كَايَسْتُ فلاناً أكيسته كيسا أي غلبته بالكيس، وكنت أكيس منه، وفي حديث جابر: أنّ النّبي صلى الله عليه وسلم قال له: أتراني إنّما كستك لآخذ جملك أي غلبتك بالكيس، وهو يُكايسه في البيع، والكيس من الأوعية: وعاء معروف يكون للدراهم والدنانير والدر والياقوت. يُنظر: ابن منظور، لسان العرب، ج 06، ص 202.

[41]– والغُبن في البيع والشراء: الوَكس، غبنه يغبنه غبناً هذا الأكثر أي خدعه، وقد غُبن فهو مغبون، وقد حكي بفتح الباء، وغَبِنت في البيع غَبْناً إذا غفلت عنه، بيعا كان أو شراء. يُنظر: ابن منظور، لسان العرب، ج 13، ص 310.

المنارة للاستشارات
ww

ويدل على صحة وقف ما كان مجهول المقدار، قول النّبي صلى الله عليه وسلم لخطيب هوازن:" أما الذي لبني هاشم فهو لكم"،[42] فتبرع لهم بما لا يُعلم قدره، وقال صلى الله عليه وسلم:" ما تركت بعد نفقة نسائي، ومؤونة عاملي، فهو صدقة"،[43] دون أن يبين مقداره، وهو ما تركه في فدك وخيبر وبني النظير، ولا يعلم مقدار ما تنقصه نفقة نسائه ومؤونة عامله مما تركه صلى الله عليه وسلم، قال ابن رشد: " وقد أجمع أهل العلم على أنّ من أوصى بجزء من ماله الثلث فدونه، وهو لا يعرف قدره أنّه جائز ماض."[44]

وقد وقف السيد جيار الحاج رابح أملاكه لولده جيار حمود حيث أنّها كانت رسماً في نسخة ولم يذكرها ابن زكري في الوثيقة.

– الصيغة:

وهي كل ما يدل على التحبيس ولو تعليقاً، كأن حصلت على المال الفلاني فهو حبس، فإنّه يكون حبساً بمجرد حصوله.

وتكون الصيغة باللفظ الصريح، وهو وقفت وسبلت وحبست، فإنّها أصرح الألفاظ في الوقفيّة، تفيد التأبيد عند الإطلاق وعدم التقيد، فإن قيد هذا اللفظ الصريح بشخص، كحَبَست على فلان حياته، فهي صدقة من الصدقات يتملكها من حُبست عليه، وإن قُيد بزمان، كحبست على الفقراء عشر سنين، رجع الحبس بعد العشر سنين إلى المحُبس، أو ورثه.

وتكون الصيغة بغير الصريح، كتصدقت، إذا اقترن بها ما يدل على التأبيد، كقوله صدقة لا تُباع ولا توهب، أو تكون الجهة المتصدق عليها لا تنقطع، والغرض السُكنى والاستغلال، مثل تصدقت

---

[42]– رواه البيهقي أبو بكر أحمد بن الحسين، دلائل النّبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، تو: عبد المعطي قلعجي، باب وفود وفد هوازن على النّبي صلى الله عليه وسلم وهو بالجعرانة مسلمين ورد النّبي صلى الله عليه وسلم عليهم سباهم، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط/ 03، 2008م- 1429هـ، ج 05، ص 192.

[43]– رواه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير باب قول النّبي صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا فهو صدقة، الحديث رقم 1760، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ج 03، ص 1382.

[44]– الغرياني عبد الرّحمن، مدونة الفقه المالكي وأدلته، ج 04، ص 216.

المنارة للاستشارات
ww

على الفقراء والمساكين، أو على طلبة العلم، يسكنونها ويستغلونها، أو تكون الصدقة على غير معينين، سواء كانوا محصورين، كتصدقت على فلان وعقبه، أو غير محصورين كطلبة المدرسة الفُلانية، فإنّ لفظ تصدقت بهذه القرائن، يكون حبساً مؤبداً، لا يُباع ولا يوهب.[45]

أما جيار الحاج رابح استعمل صيغة صريحة في الحبس على ابنه، حسب ما ذكره ابن زكري في قوله:" ... وبعد وفاته فيرجع جميع ما تضمنه الرسم من الأملاك حبساً ووقفاً على ابنه السيد جيار حمود ومن يكون له من الذكور حالاً ومستقبلاً"[46]

ب- شروط المحُبس (الواقف):

وضع السيد جيار الحاج رابح لهذا الوقف جملة من الشروط، والتي ذكر ابن زكري جملة منها وهي:

1- أنّه حبس على نفسه مقلداً في ذلك الإمام الأعظم أبا حنيفة النعمان رضي الله عنه.

2- أن يرجع جميع ما تضمنه الرسم من الأملاك حبساً ووقفاً على ابنه السيد جيار حمود ومن يكون له من الذكور حالاً ومستقبلاً.

3- أنّ الإناث لا مدخل لهنّ في الحبس إلاّ من كانت خالية من الزوج فقيرة فلها الاستغلال مع الذكور فقط.[47]

ج- العمل بقاعدة ألفاظ المُحبس كألفاظ الشارع في وجوب مراعاتها وجريان العمل بمقتضاها :

أفتى ابن زكري لابن السيد الحاج رابح جيار بصحة الوقف الذي تركه والده والذي تضمن شروطاً ذكر بعضاً منها والتي سبقت الإشارة إليها، وقد نظر الفقهاء في الشروط التي يضعها الواقف، فإن كانت موافقة للشرع كان الوقف جائزاً، أما إذا كانت مخالفة للشرع فهو وقف باطل،

[45]- الغرياني عبد الرّحمن، مدونة الفقه المالكي وأدلته، ج 04، ص 217، ص 218.

[46]- نص الوثيقة.

[47]- نص الوثيقة.

المنارة للاستشارات
ww

ومن بين ما يُبطله مثلا عند بعضهم إخراج البنات من الوقف، أما ابن زكري فقد حكم بصحة هذا الوقف بالرغم من إخراج البنات منه إلاّ من كانت خالية من الزوج فقيرة فلها الاستغلال مع الذكور عملاً بالقاعدة القائلة بأنّ ألفاظ المحبس كألفاظ الشارع في وجوب مراعاتها وجريان العمل بمقتضاها، قال أبو زهرة: " والشروط ليست مطلقة في مذهب مالك إطلاقها في مذهب أبي حنيفة وقد قرر المالكية، أنّه إذا اشترط حرمان البنات من الاستحقاق في الوقت أو تقييد استحقاقهنّ بعدم الزواج فإنّ ذلك الشرط يكون ممنوعاً وقد اختلفوا في الوقف مع اشتماله على هذا الشرط على خمسة أقوال:

- **أولها**: أنّ الوقف يُفسخ وإن حازه الوالي عليه والمستحقون.
- **الثاني**: أنّ الوقف يُفسخ ويعود ملكاً حراً لمالكه إذا لم يكن حيزه فإنّ كان قد حيز لم يفسخ، ولا يدخل البنات لتمام أركانه، ولكنّه يكون آثماً لأنه ارتكب محرماً.[48]
- **الثالث**: أنّه يدخل فيه البنات ويُلغى الشرط وإن حيز، وذلك لأنّ الشرط محرم فلا يلتفت إليه، وذلك لحق البنات الذي نهى عن حرمانهنّ منه.
- **الرابع**: أنّه إن لم يحز فإنّ البنات يدخلنّ، ويُلغى الشرط، وإن حيز لا يدخلن ولا يُلغى الشرط إلا إذا ارتضى الموقوف عليهم، وذلك لأنّ الموقوف تعلق به حقان: حق البنات، وحق الموقوف عليهم إذ الحيازة جعلت لهم حقاً عينياً، فلا يسلم حق البنات إلاّ برضاء هؤلاء.
- **الخامس**: أنّه لا يُفسخ ولا يدخل فيه البنات إلاّ برضا الموقوف عليهم سواء من أحازوا الوقف أم لم يحوزوه لأنّ الوقف أوجد للموقوف عليهم حقاً ويظهر الاعتماد في ذلك على ما روي في المدونة من أنّ عمر بن العزيز هَمَّ بإبطال الأحباس التي فيها حرمان البنات."[49]

[48]- أبو زهرة محمد، محاضرات في الوقف، دار الفكر العربي، د/ ط، د/ س، ص 139.
[49]- أبو زهرة محمد، محاضرات في الوقف، ص 139، 140.

المنارة للاستشارات
ww

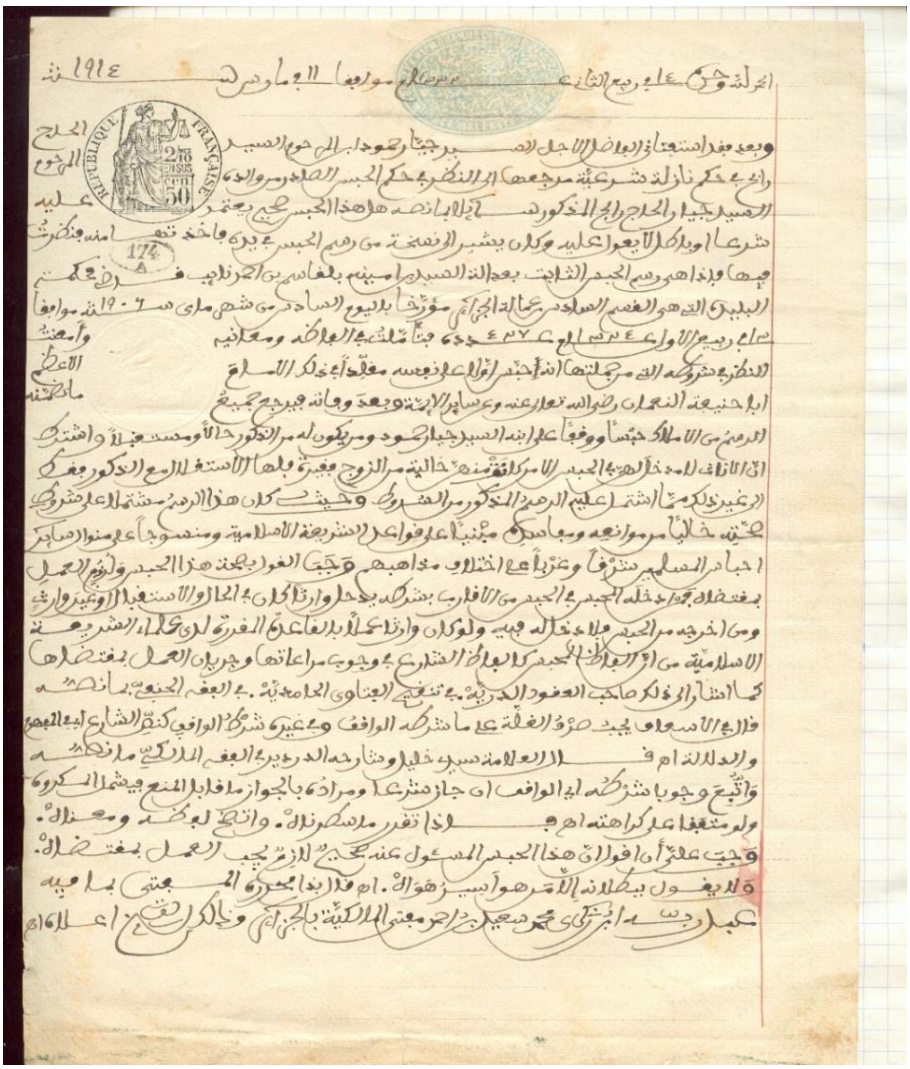

نص الوثيقة

المنارة للاستشارات
ww

المصادر والمراجع:

1- البيهقي أبو بكر أحمد بن الحسين، دلائل النّبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، تو: عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط/ 03، 2008م- 1429هـ
2- بوعزيز يحي، تاريخ الفكر والثّقافة في الجزائر المحروسة، دار الغرب الإسلامي، ط/ 01- 1995م.
3- جاب الله سمير،: الشّيخ المقرئ بلقاسم البوجليلي ومنهجه في كتاب التبصرة، حوليات جامعة الجزائر، العدد 25.
4- الحموي ياقوت، معجم البلدان، دار صادر، بيروت، د/ ط، د/ س.
5- الرملي شهاب الدّين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، دار الفكر، بيروت، ط/ 1404هـ، 1984م
6- ابن زكري محمّد سعيد، وثيقة فقهيّة.
7- أبو زهرة محمد، محاضرات في الوقف، دار الفكر العربي، د/ ط، د/ س.
8- الزواوي أبو يعلى، تاريخ الزواوة، تع: سهيل الخالدي، منشورات وزارة الثّقافة، الجزائر، ط/ 01- 2005م.
9- سعد الله أبو القاسم، أبحاث وأراء في تاريخ الجزائر، دار الغرب الإسلامي، ط/ 01- 1996م. - تاريخ الجزائر الثّقافيّ، دار البصائر، الجزائر، 2007م، د/ ط، د/ س- الحركة الوطنيّة الجزائريّة،دار الغرب الإسلامي، ط/01- 1992م.
10- الصّديق محمد الصّالح، شخصيات ومواقف، المؤسسة الوطنيّة للكتاب، الجزائر، 1992م، د/ ط، د/ س
11- الغرياني عبد الرّحمن، مدونة الفقه المالكي وأدلته، مؤسسة الريان، د/ ط، د/ س
12- المكناسي، ابن القاضي أبي العباس أحمد بن محمد ، درة الحجال في أسماء الرجال، تح: محمد الأحمدي أبو النور، مكتبة دار التراث، القاهرة، المكتبة العتيقة تونس، د ت.
13- مسلم بن الحجاج أبو الحسن، صحيح مسلم، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د/ ط، د/ س.
14- ابن منظور جمال الدّين محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، د.ت.

المنارة للاستشارات
ww